

Distr.: General  
2 May 2012  
Arabic  
Original: Arabic/English

# مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة الثالثة

فيينا، ١٨-٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت\*

استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

خلاصات وافية

مذكّرة من الأمانة

إضافة

المحتويات

الصفحة

٢	..... ثانياً - خلاصات وافية
٢	..... كرواتيا
١٧	..... المغرب

\* CAC/COSP/IRG/2012/1



## ثانياً - خلاصات وافية

### كرواتيا

#### ١ - مقدمة

#### ١-١ إدراج أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في نظام كرواتيا القانوني

وقعت كرواتيا اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (الاتفاقية) في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ وصادقت عليها في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥. وأودع صك التصديق لدى الأمين العام في ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. واعتمد تشريع التنفيذ في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ وبدأ نفاذه في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

ووفقاً لأحكام المادة ١٤١ من الدستور، تشكّل الاتفاقيات الدولية جزءاً من النظام القانوني الداخلي لجمهورية كرواتيا وتعلو على القانون من حيث الآثار القانونية. ولا يجوز تغيير أحكامها أو إلغاؤها إلاّ بشروط وبالطريقة المحددة في تلك الشروط أو طبقاً للقواعد العامة للقانون الدولي.

#### ١-٢ نظرة عامة عن الإطار القانوني والمؤسسي لمكافحة الفساد في كرواتيا

يتضمن إطار كرواتيا القانوني لمكافحة الفساد أحكاماً من الدستور والقانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية. كما يتضمن تشريعات محددة كالقانون الخاص بالموظفين المدنيين؛ وقانون العمل؛ وقانون حماية الشهود؛ وقانون مسؤولية الشخصيات الاعتبارية عن الأفعال الإجرامية؛ والقانون الخاص بإجراءات مصادرة المكاسب المالية المتأتية من الجرائم والجنح؛ وقانون المشتريات العمومية؛ والقانون الخاص بمكتب قمع الفساد والجريمة المنظمة؛ وقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛ والقانون الخاص بالمساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية؛ وقانون سرّية البيانات.

ومكتب منع الفساد والجريمة المنظمة هو الجهاز المتخصص في مكافحة الفساد. ومن بين أجهزة مكافحة الفساد الأخرى إدارة مكافحة غسل الأموال، التي تؤدي وظائف وحدة الاستخبارات المالية؛ ومكتب مراجعة الحسابات الحكومية؛ وإدارة الضرائب وإدارة الجمارك وهما دائرتان مستقلتان ضمن وزارة المالية؛ ومكتب المشتريات العمومية؛ ولجنة منع تضارب المصالح في أداء الوظائف العمومية؛ وقطاع مكافحة الفساد المستقل في وزارة العدل.

## ٢- تنفيذ الفصلين الثالث والرابع

### ٢-١- التجريم وإنفاذ القانون (الفصل الثالث)

#### ٢-١-١- الاستنتاجات والملاحظات الرئيسية

جرائم الرشوة؛ المتاجرة بالنفوذ (المواد ١٥ و ١٦ و ١٨ و ٢١)

تجرّم المادتان ٣٤٨ و ٣٤٧ من القانون الجنائي، على التوالي، الرشوة والارتشاء في القطاع العام.<sup>(١)</sup> وللتمييز بين مرتكبي هاتين الجريمتين، تستخدم أحكام الرشوة مصطلحي "الشخص الرسمي" و"الشخص المسؤول"، وفقاً لتعريفيهما في الفقرة ٣ والفقرة ٧، على التوالي، من المادة ٨٩ من القانون الجنائي. ويُعبّر محلياً عن مفهوم "مزية غير مستحقة" بمصطلح "هبة" أو مكسب آخر". وتفسّر المحاكم هذا المصطلح الأخير، وإن يكن غير معرّف في القانون الجنائي، تفسيراً عاماً ويُفهم على أنه يشمل النقود، أو أي شيء آخر بصرف النظر عن قيمته، أو أي حق أو خدمة تُقدّم دون مقابل أو تعويض آخر، مما يوجد، أو يحتمل أن يوجد لدى المتلقّي شعوراً بالالتزام تجاه المقلّم.

والأحكام المتصلة بالرشوة لا تحدد صراحة ما إذا كان من الممكن أن يرتكب الجرم بصورة مباشرة أو غير مباشرة. وقد أكدت السلطات الوطنية أنّ الأحكام العامة من القانون الجنائي المتعلقة بالمساعدة والتحرّض (المادتان ٣٦ و ٣٨) تسري على حالات الرشوة غير المباشر وتشملها.

وفيما يخصّ الأطراف الثالثة المستفيدة، أفادت السلطات الوطنية بأنّ القانون الجنائي الجديد يشمل صراحة حالات الارتشاء التي يقصد بها منح طرف ثالث "مزية غير مستحقة"؛ وفيما يتصل بالرشوة، يتضمن القانون الجنائي شرحاً عاماً لنطاق الأشخاص الذين يمكن أن يستفيدوا من هذه الجريمة. ولم يُقدّم شرح آخر لما يقصد حقيقة بـ "الشرح العام" لنطاق الأشخاص الذين يمكن أن يستفيدوا من جريمة الرشوة.

وتجرّم المادتان ٣٤٨ و ٣٤٧ من القانون الجنائي الرشوة والارتشاء لكي يقوم الموظف العمومي، "في نطاق سلطته"، وسواء بصورة قانونية أو غير قانونية، بأداء عمل ما أو الامتناع عن أدائه. ولكنّ السلطات الوطنية أفادت بأنّ القانون الجنائي الجديد يجرم صراحة الأفعال

(١) قدّمت السلطات الكرواتية أيضاً، أثناء عملية الاستعراض، معلومات عن الأحكام الخاصة بالرشوة من القانون الجنائي الجديد (المادتان ٢٩٣ و ٢٩٤)، الذي اعتمد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ وسيبدأ نفاذه في الأول من كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

والإغفالات في نطاق سلطة الموظف العمومي وخارجه. ورأى فريق الاستعراض أن هذا التأكيد الأخير يشكل عاملاً مساعداً على ضمان الامتثال لأحكام المادة ١٥ من الاتفاقية.

وأكدت السلطات الوطنية أن عبارة "منح، أو الوعد بمنح، هبة أو مكسب آخر"، الواردة في المادة ٣٤٨ من القانون الجنائي، تشمل العرض أيضاً، ولكنها أضافت أن المادة ٢٩٤ (ب) من القانون الجنائي الجديد، التي تتناول "إعطاء الرشوة"، تذكر "العرض" صراحة باعتباره عنصراً من عناصر الجريمة. ورأى فريق الاستعراض أن هذا التأكيد الأخير يشكل عاملاً مساعداً على ضمان الامتثال لأحكام المادة ١٥ (أ) من الاتفاقية.

وأفيد بأن المادتين ٣٧٤ و ٣٤٨ من القانون الجنائي تشملمان رشو الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المؤسسات الدولية العمومية، إذ إن تعريف "الشخص الرسمي" يشمل صراحة "الموظفين المدنيين الأجانب، وممثلي الهيئات التمثيلية الأجنبية أو موظفيها، وموظفي المنظمات الدولية التي تكون كروايتا عضواً فيها...". ولكن المستعرضين رأوا أن نطاق هذا التعريف أضيق من التعريف الوارد في الفقرة الفرعية (ج) من المادة ٢ من الاتفاقية، إذ إنه يقتصر على المنظمات الدولية التي تكون كروايتا عضواً فيها.

أما الرشوة في القطاع الخاص فهي مجرمة سواء في حالة الرشوة (المادة ٢٩٤ (ب) من القانون الجنائي) أو في حالة الارتشاء (المادة ٢٩٤ (أ) من القانون الجنائي).<sup>(٢)</sup> وأكدت السلطات الوطنية أن القانون الجنائي الجديد يوسع نطاق المرتكبين المحتملين بحيث لا يقتصر على "الأشخاص المسؤولين في كيان قانوني يُعنى بالمعاملات التجارية الاقتصادية"، وذلك باستخدام عبارة "كل من يلتمس أو يقبل رشوة في عمليات الاقتصاد التجاري...". (فيما يخص الارتشاء) وعبارة "... يعرض رشوة على شخص آخر، أو يعده بها، أو يمنحه إياها...". (فيما يخص الرشوة). ورأى فريق الاستعراض أن هذا التأكيد الأخير يشكل عاملاً مساعداً على ضمان الامتثال الكامل لأحكام المادة ٢١ من الاتفاقية.

وأثار فريق الاستعراض، لدى تقييمه أحكام الإطار القانوني الداخلي بشأن الرشوة في القطاع الخاص، مسألة تعلقت بالسلوك المزمع أو الفعلي للمرتشي. وبينما تشمل المادة ٢١ من الاتفاقية جميع الحالات التي "يقوم" الشخص فيها "بفعل ما أو يمتنع عن القيام بفعل ما، مما يشكل إخلالاً بواجباته"، فإن المادتين ٢٩٤ (أ) و ٢٩٤ (ب) من القانون الجنائي تقتضيان أن "يسبب" الفعل الذي يرتكبه المرتشي ضرراً لمن يُمثله". ويُبقى القانون الجنائي الجديد على

(٢) قدّمت السلطات الكرواتية أثناء عملية الاستعراض أيضاً معلومات عن أحكام القانون الجنائي الجديد المتعلقة بالرشوة في القطاع الخاص (المادتان ٢٥٢ و ٢٥٣)، وسيبدأ نفاذ هذا القانون في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

عنصر الضرر في الأحكام ذات الصلة (المادتان ٢٥٢ و ٢٥٣). ورأى المستعرضون أن هذه الفقرة تُضيق بلا داع ما تقضي به الاتفاقية وتضيف عنصراً أساسياً آخر في توصيف الجريمة. وتحدد المادة ٣٤٣ من القانون الجنائي المتاجرة بالنفوذ، في حالتي الإيجاب والقبول، باعتبارها فعلاً جنائياً. ويترجم هذا الحكم إلى حدّ بعيد مقتضيات المادة ١٨ من الاتفاقية في النظام القانوني الداخلي. والجدير بالذكر أن المادة ٣٤٣ من القانون الجنائي تشمل صراحة مفهوم الطرف الثالث المستفيد. ولكن فريق الاستعراض لاحظ أن أحكام هذه المادة لا تشمل استغلال النفوذ "المفترض".

الاحتلاس؛ إساءة استغلال الوظائف؛ الإثراء غير المشروع (المواد ١٧، ١٩، ٢٠، ٢٢) استوفي تجريم الاحتلاس من خلال المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي. ولاحظ فريق الاستعراض غياب الإشارة في هذه المادة إلى الأطراف الثالثة المستفيدة باعتبارهم أشخاصاً يشمل أن يستفيدوا من ارتكاب هذا الجرم.

وجرم استغلال الوظيفة من خلال المادتين ٣٣٧ و ٣٣٨ من القانون الجنائي. وفُسرت عبارة "استغلال السلطة" بأنها أي سلوك يستغل فيه موظف أو مسؤول مركزه أو سلطته، أو يتجاوز حدود هذه السلطة أو يمتنع عن أداء واجبه، ويحصل بذلك على منفعة لنفسه أو لشخص آخر أو يتسبب في تضرر شخص آخر.

وأفادت السلطات الكرواتية بأن المادة ٢٠ بشأن تجريم الإثراء غير المشروع لم يؤخذ بها داخلياً بسبب خصوصيات نظام كرواتيا القانوني. ولكنها أكدت على أنه، نظراً للالتزام بالنظر في تجريم هذا السلوك فحسب، فإن مناقشة صياغة القانون الجنائي الجديد في إطار الفريق العامل تكفي لضمان الامتثال.

غسل العائدات الإجرامية؛ الإخفاء (المادتان ٢٣ و ٢٤)

رأى المستعرضون أن الأحكام الداخلية الأساسية لتجريم غسل الأموال (المادة ٢٧٩ من القانون الجنائي) والإخفاء (المادة ٢٣٦ من القانون الجنائي) تتفق مع مقتضيات الاتفاقية. وبالإضافة إلى ذلك، أفادت السلطات الوطنية بأن القانون الجنائي الجديد يُسقط النطاق الضيق الذي يقصر جريمة غسل الأموال على العمليات المصرفية والمالية والاقتصادية. ورأى فريق الاستعراض أن هذا التأكيد الأخير يشكل عاملاً مساعداً على ضمان الامتثال الكامل لأحكام المادة ٢٣ من الاتفاقية.

وفيما يتصل بتقييم تنفيذ الحكم الخاص بغسل الأموال، رحّب الخبراء المستعرضون بزيادة الإدانات من عام ٢٠٠٥ إلى ٢٠٠٨ وشددوا على ضرورة تحديث الإحصاءات دورياً للتأكد مما إذا كان قد حدث تقدم في هذا المجال.

إعاقعة سير العدالة (المادة ٢٥)

وجد فريق الاستعراض أنّ الأحكام الداخلية المتصلة بتجريم إعاقعة سير العدالة (المواد ٣٠٩ و ٣١٧ و ٣١٨ من القانون الجنائي) تتسق مع المادة ٢٥ من الاتفاقية.

المشاركة والشروع (المادة ٢٧)

لاحظ فريق الاستعراض أنّ العقوبة في المادة ٣٣ من القانون الجنائي تقتصر على الشروع في الأفعال الجنائية التي تترتب عليها عقوبة الحبس لمدة خمس سنوات أو أكثر أو في الحالات الأخرى عند وجود نصّ صريح بالمعاقبة على الشروع. وأكدت السلطات الوطنية أنّ القانون الجنائي الجديد يزيد العقوبات المفروضة على جرائم الرشوة، وبالتالي فإنّ الشروع في تلك الجرائم سيكون مجرماً أيضاً. ورحّب فريق الاستعراض بهذا التفسير.

مسؤولية الشخصيات الاعتبارية (المادة ٢٦)

أدرجت كرواياتا المسؤولية الجنائية للشخصيات الاعتبارية في نظامها القانوني. وينصّ قانون مسؤولية الشخصيات الاعتبارية عن الأفعال الجنائية على نوعين من العقوبات عند ثبوت المسؤولية الجنائية للشخصية الاعتبارية: عقوبات في شكل غرامات وإنهاء الشخصية الاعتبارية؛ وتدابير أمنية تشمل حظر الممارسة المهنية والمصادرة ونشر الحكم.

الملاحقة والمقاضاة والجزاءات؛ التعاون مع سلطات إنفاذ القانون (المادتان ٣٠ و ٣٧)

في سياق تقييم الجزاءات المنطبقة على الأشخاص الطبيعيين المتورّطين في جرائم متصلة بالفساد، لاحظ فريق الاستعراض أنّه ربما يلزم النظر في زيادة العقوبات المفروضة على جرائم الرشوة في القطاعين العام والخاص. وردّاً على ذلك، أشارت السلطات الوطنية إلى أنّ القانون الجنائي الجديد يزيد العقوبات المفروضة سواء على جرائم الرشوة أو جرائم الارتشاء في القطاع العام، كما يزيد على جرائم الرشوة في القطاع الخاص. ورحب فريق الاستعراض بهذا التطوّر.

ولا يتمتّع الموظفون العموميون في كرواتيا بالحصانة، باستثناء رئيس الجمهورية وأعضاء البرلمان. ومع ذلك، يمكن رفع هذه الحصانة وفقاً للدستور والقانون. وأفيد بأنّ الحصانات لم

تؤثر في الواقع العملي على الملاحقات القضائية في حالات الفساد، إذ إن هذه الحصانة كانت تُلغى دائماً عند الطلب.

ويستند نظام العدالة الجنائية في كرواتيا إلى مبدأ الملاحقة القضائية الإلزامية، ودوائر الإدعاء ملزمة بالتقيّد بهذا المبدأ القانوني. ومع ذلك، يميز القانون للنائب العام للدولة أن يصرف النظر عن بلاغ بوقوع جريمة ما أو أن يمتنع عن ملاحقة أيّ أعضاء في تنظيم إجرامي يدلون بشهاداتهم كشهود إذا كانت إفادتهم "مهمة للكشف عن الجرائم وعن أعضاء التنظيم الإجرامي". والإقرار بالظروف المخففة للعقوبة أمر جائز. ويُمنح هؤلاء الشهود وضعية الشهود المشمولين بالحماية.

#### حماية الشهود والمبلّغين (المادتان ٣٢ و ٣٣)

وضعت كرواتيا إطاراً قانونياً شاملاً لحماية الشهود، والشهود الخبراء، والضحايا الذين يعاملون كشهود وأقاربهم، وذلك بالاستناد إلى قانون الإجراءات الجنائية (المواد ٢٩٤-٢٩٩) وقانون حماية الشهود، الذي يتضمن تعريفاً واسعاً للأشخاص الواجب حمايتهم. وتوجد أيضاً اتفاقات للتعاون بين الشرطة مع البوسنة والهرسك، وفرنسا، والنمسا، وهي تنظّم حماية الشهود.

وبالرغم من وجود سلسلة مترابطة من الأحكام، في قانون العمل والتشريعات الخاصة بموظفي الخدمة المدنية، بخصوص حماية المبلّغين، فلا يوجد في كرواتيا حتى الآن أيّ تشريع مخصّص يكفل حمايتهم وفقاً لما تنص عليه المادة ٣٣ من الاتفاقية (حكم غير مُلزم).

#### التجميد والحجز والمصادرة؛ السرية المصرفية (المادتان ٣١ و ٤٠)

ينظم الإطار القانوني الداخلي بالتفصيل مقتضيات وشروط اتخاذ تدابير أمنية مؤقتة بخصوص عائدات الجريمة، بما في ذلك حجز تلك العائدات. وتُعتبر المصادرة تدبيراً جنائياً فريداً من نوعه ذا صفة إلزامية ويمكن تطبيقه على عائدات الفعل الإجرامي ووسائله. وقد اعتمد تشريع جديد بشأن المصادرة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وفي الأول من نيسان/أبريل ٢٠١١، أُسّست وكالة "أوديو" لإدارة ممتلكات الدولة بوصفها الجهاز المسؤول عن إدارة الممتلكات المصادرة.

وتنص المادة ٢٦٥ من قانون الإجراءات الجنائية على شروط إسقاط السرية المصرفية لأغراض تيسير التحقيق الجنائي.

## التقادم؛ والسجل الجنائي (المادتان ٢٩ و ٤١)

أفادت السلطات الوطنية بأن القانون الجنائي الجديد يطيل فترة التقادم بدرجة كبيرة. ففي الجرائم التي يعاقب عليها بالسّجن لمدة تزيد على السنة، ستكون فترة التقادم ١٠ سنوات، وفي الجرائم التي يعاقب عليها بالسّجن لمدة لا تتجاوز السنة أو بدفع غرامة، ستكون فترة التقادم ست سنوات. ولم تُقدّم معلومات محدّدة عمّا إذا كان من الجائز إطالة فترة التقادم في حالات إفلات المدعى عليه من يد العدالة.

وفي معرض تقييم التدابير الوطنية بشأن أخذ الإدانات السابقة في دول أجنبية في جرائم فساد بعين الاعتبار، لاحظ الخبراء المستعرضون استعداد كرواتيا أن تنفّذ، عند انضمامها إلى الاتحاد الأوروبي، القرارات الإطارية بشأن الاعتراف المتبادل بالعقوبات المالية وعقوبات السّجن المحكوم بها قضائياً؛ والاعتراف المتبادل بالأحكام التي تقضي السّجن أو باتخاذ تدابير تنطوي على الحرمان من الحرية.

## الولاية القضائية (المادة ٤٢)

تحدّد المواد ١٤-١٦ من القانون الجنائي مبادئ الولاية القضائية، بما في ذلك قواعد الإقليمية والشخصية السلبية والشخصية الإيجابية، وتنطبق على جميع الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية. وتقضي المادة ١٤ بأن يكون لدولة كرواتيا ولاية قضائية على الجرائم التي يرتكبها في الخارج مواطنون أجنب ضدها وتجزئ تطبيق التشريعات الجنائية الوطنية على الجرائم التي يرتكبها شخص موجود في الأراضي الوطنية ولم يُسلّم إلى الدولة المتقدمة بطلب تسليمه. وإذا كان الفعل المرتكب في الخارج لا يشكّل جريمة بموجب قانون الدولة التي ارتكب فيها، كان من غير الجائز إقامة دعوى جنائية في الداخل ما لم يوافق رئيس النيابة العامة على إقامتها.

## عواقب أفعال الفساد؛ التعويض عن الضرر (المادتان ٣٤ و ٣٥)

فيما يخص عواقب أفعال الفساد، أشارت السلطات الوطنية إلى قانون المشتريات العمومية وأفادت بأنّ العقود العمومية المبرمة خلافاً لأحكام هذا القانون تكون باطلة.

ويحق لأيّ شخص طبيعي أو اعتباري أصابه ضرر نتيجة لفعل من أفعال الفساد أن يحصل على التعويض بموجب التشريعات الداخلية (المواد ١٥٣-١٦٢ من قانون الإجراءات الجنائية) رهناً بقرار نهائي صادر عن القضاء يقرّ بهذا الحق.



السلطات المتخصصة والتنسيق بين الوكالات (المواد ٣٦ و ٣٨ و ٣٩)

تأسس مكتب منع الفساد والجريمة المنظمة في عام ٢٠٠١، وهو جهاز متخصص مسؤول عن التصدي للفساد والجريمة المنظمة، ويعمل في إطار الآلية المؤسسية للنيابة العامة. ويضطلع هذا المكتب بوظائف الاستخبار والتحقيق والملاحقة القضائية والمنع، وهو مسؤول أيضاً عن التعاون الدولي وتبادل المعلومات في التحقيقات والتحريرات المعقدة.

وأشارت السلطات الكرواتية إلى عدة مبادرات تستهدف التوسع في تبادل المعلومات وتعزيز التعاون بين الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ القانون. وشدد المستعرضون على ضرورة ضمان أفضل تنسيق ممكن بين الأجهزة والتعاون بين السلطات المحلية المكلفة بمهمة مكافحة الفساد.

## ٢-١-٢- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

وجد الخبراء المستعرضون أن تشريعات مكافحة الفساد في كرواتيا تجرم طائفة عريضة من السلوكيات المتصلة بالفساد ورأوا أن هذا يشهد على قوة هذه التشريعات. واعتبروا أن ذلك كان نتيجة عملية تطورية في الإصلاح التشريعي روعي فيها انضمام البلد إلى جميع المعاهدات الدولية الرئيسية لمكافحة الفساد وعضويته في الآليات الدولية لرصد الفساد ومكافحته. وبالتالي، فإن أحكام التجريم الإلزامية، بل وجميع أحكام التجريم الاختيارية تقريباً، الواردة في الاتفاقية، أصبحت تشكل جزءاً لا يتجزأ من النظام القانوني المحلي لهذا البلد.

ورحب فريق الاستعراض أيضاً بالممارسات الجديدة الموجهة نحو زيادة فعالية التجريم وإنفاذ القانون في مجال مكافحة الفساد، كالتعريف الواسع جداً لمفهوم "الهبة أو المكسب الآخر" وإرساء مبدأ المسؤولية الجنائية للشخصيات الاعتبارية.

وسلط المستعرضون الضوء على التطورات الإيجابية التالية، وإن لم يكن من الممكن اعتبارها بعد عناصر مدرجة على نحو كامل في التشريعات الوطنية لمكافحة الفساد، بسبب عدم انقضاء الفترة الانتقالية لبدء نفاذ القانون الجنائي الجديد:

- توسيع نطاق تطبيق تجريم الارشءاء ليشمل الحالات التي تكون فيها المزية غير المستحقة مقصودة لصالح طرف ثالث؛
- تجريم الأفعال والإغفالات التي يرتكبها الموظف العمومي داخل نطاق سلطته أو خارجها، باعتبارها جرائم رشوة؛

- توسيع نطاق مرتكبي جرائم الرشو المحتملين في القطاع الخاص؛
- حذف الشرط المُقيّد المتعلّق بارتكاب جرائم غسل الأموال في سياق "العمليات المصرفية والمالية أو غيرها من العمليات الاقتصادية"؛
- زيادة الجزاءات المفروضة على الرشو والارتشاء في القطاع العام، وعلى الرشو في القطاع الخاص أيضاً؛
- إطالة مدة فترة التقادم للجرائم التي يُعاقب عليها بالسّجن لمدة تزيد على السنة والجرائم التي يعاقب عليها بالسّجن لمدة لا تتجاوز السنة أو بدفع غرامة.

### ٢-١-٣- التحديات والتوصيات

لاحظ المستعرضون الجهود الكثيرة والمتواصلة التي تبذلها كرواتيا من أجل تحقيق امتثال نظامها القانوني الوطني امتثالاً تاماً لأحكام الاتفاقية في مجال التجريم، ولكنهم حدّدوا بعض المجالات التي يلزمها المزيد من التحسين وقدّموا التوصيات التالية لكي تنظر فيها السلطات الوطنية المختصة أو تتخذ الإجراءات اللازمة بشأنها (تبعاً لما إذا كانت المقتضيات ذات الصلة من الاتفاقية إلزامية أو اختيارية الطابع):

- ضمان توسيع نطاق انطباق جرائم الرشو والاحتلاس ليشمل الحالات التي تكون فيها المزية غير المستحقة مقصودة لصالح طرف ثالث؛
- ضمان توسيع نطاق تعريف "الموظف العمومي" ليكون ممثلاً تماماً لتعريف "موظف مؤسسة دولية عمومية"، الوارد في الفقرة الفرعية (ج) من المادة ٢ من الاتفاقية، فيشمل بذلك موظفي المؤسسة الدولية العمومية بوجه عام ولا يقتصر على المؤسسات التي تكون كرواتيا عضواً فيها؛
- استكشاف إمكانية تعديل التشريعات بطريقة تسمح بتجريم الرشو والارتشاء في القطاع الخاص، بصرف النظر عن الضرر الناجم، وذلك وفقاً للمادة ٢١ من الاتفاقية؛
- توضيح تفسير الحكم المتعلّق بالمتاجرة بالنفوذ بحيث يشمل دون لبس حالات استغلال النفوذ، سواء النفوذ "الفعلي" أو "المفترض"، وفقاً للمادة ١٨ من الاتفاقية؛
- ضمان النصّ في التشريعات الوطنية على تعليق العمل بأحكام التقادم في حال إفلات الجاني المزعوم من يد العدالة، وفقاً للمادة ٢٩ من الاتفاقية؛

- مراعاة الحاجة إلى اعتماد تشريعات محددة لحماية المبلّغين، وفقاً للمادة ٣٣ من الاتفاقية؛
- مواصلة بذل الجهود لتيسير التوصل إلى أفضل تنسيق ممكن بين الأجهزة المكلفة بمهمة إنفاذ القانون في سياق مكافحة الفساد.

## ٢-٢-٢ التعاون الدولي (الفصل الرابع)

### ٢-٢-٢-١ الاستنتاجات والملاحظات الرئيسية

تسليم المجرمين؛ نقل الأشخاص المحكوم عليهم؛ نقل الإجراءات الجنائية (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧)

يُنظّم قانون تبادل المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الشروط الموضوعية والإجرائية لتسليم المطلوبين. وسيبدأ نفاذ التشريع الرامي إلى التطبيق الداخلي للقرار الإطاري الذي اعتمده المجلس الأوروبي في عام ٢٠٠٢ بشأن أمر التوقيف الأوروبي، عند انضمام كرواتيا إلى الاتحاد الأوروبي. وسيترتب على ذلك إلغاء شرط التجريم المزدوج في الجرائم التي يُعاقب عليها بالسّجن لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات (وتندرج في هذه الفئة جريمة غسل الأموال وبعض جرائم الفساد).

وكرواتيا لا تجعل تسليم المطلوبين معلقاً على شرط وجود معاهدة بهذا الشأن ولا تعمل في هذا المجال بالاستناد إلى الاتفاقية حصراً. ففي الحالات الواقعية، تسلّم كرواتيا الشخص المطلوب لارتكابه أفعالاً إجرامية مشمولة بالاتفاقية لبلد ليس طرفاً في الاتفاقية، على أساس مبدأ المعاملة بالمثل (المادة ١٧ من قانون تبادل المساعدة القانونية في المسائل الجنائية).

وتُعَدّ المادة ٣٥ من قانون تبادل المساعدة القانونية أسباب رفض طلب التسليم، وتشمل الجنسية، وانعدام التجريم المزدوج، والتمييز، ومبدأ الإقليمية، ومرور الوقت، وعدم جواز المحاكمة على ذات الجرم مرتين. وينص هذا القانون أيضاً على إجراءات تسليم مبسّطة (المادة ٥٤).

وتحظر المادة ٩ من الدستور تسليم المواطنين إلاّ في حالة تنفيذ قرار بالتسليم خارج الاتحاد الأوروبي أو داخله متخذاً امتثالاً لمعاهدة دولية أو لقوانين الاتحاد الأوروبي.

ولم تُقدّم معلومات محددة عن التطبيق العملي لمبدأ "إمّا التسليم وإمّا المحاكمة" عوضاً عن التسليم (انظر الفقرة ١١ من المادة ٤٤ من الاتفاقية). وأوضحت السلطات الكرواتية أنّ

التدبير المتمثل في استهلال إجراءات داخلية عند رفض التسليم قَلماً يُلجأ إليه عملياً لأنّ من مصلحة كل بلد يرتكب فيه فعل إجرامي أن يستهل إجراءات قانونية لمحاكمة الجاني أمام محاكمه.

أمّا تسليم المواطنين المشروط، الذي تناوله الفقرة ١٢ من المادة ٤٤ من الاتفاقية، فينظّمه التشريع المنقذ للقرار الإطارى بشأن أمر التوقيف الأوروبي وسيبدأ إنفاذه عند انضمام كرواتيا إلى الاتحاد الأوروبي.

وترتبط كرواتيا بمعاهدات قائمة متعددة الأطراف مثل اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بتسليم المطلوبين وبروتوكولها الإضافيين واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وأبرمت كرواتيا فضلاً عن ذلك معاهدات ثنائية لتسليم المطلوبين مع كلٍّ من سلوفينيا، والجبل الأسود، وصربيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، مما يتيح إمكانية تسليم المواطنين المطلوبين وتطبيق معايير إثباتية متدنية نسبياً في إجراءات التسليم.

ولاحظ المستعرضون أنّ نظام إدارة القضايا الحالي الذي تعمل به وزارة العدل لا يتيح إمكانية رصد حالات التسليم بالاستناد إلى البيانات الإحصائية. وشدّدوا على أنّ غياب الأمثلة والبيانات الإحصائية لهذه الحالات يجعل تقييم مدى تنفيذ أحكام معيّنة من المادة ٤٤ من الاتفاقية مهمّة عسيرة. وردّاً على ذلك، أكّدت السلطات الكرواتية أنّ وزارة العدل تعتزم تحسين نظام إدارة القضايا خلال السنتين المقبلتين، وأنّ تلك الوزارة تسجّل حالياً بيانات المدة الفعلية للاحتجاز بانتظار التسليم.

وفيما يخص نقل الأشخاص المحكوم عليهم، أشارت السلطات الكرواتية إلى الاتفاقات الثنائية المبرمة مع بلدان أوروبية وغيرها من المعاهدات المتعددة الأطراف التي دخل البلد طرفاً فيها (اتفاقية مجلس أوروبا بشأن نقل الأشخاص المحكوم عليهم (١٩٨٣) وبروتوكولها الإضافي (١٩٩٧)؛ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية). وأشار أيضاً إلى الإطار القانوني الداخلي الذي يسمح بإنفاذ الأحكام الجنائية الصادرة عن محاكم أجنبية (المادة ٧٠ من قانون تبادل المساعدة القانونية في المسائل الجنائية).

وتنظّم المواد ٦٢-٦٩ من قانون تبادل المساعدة القانونية في المسائل الجنائية عملية نقل الإجراءات الجنائية من كرواتيا وإليها. ويجوز تسليم عملية الملاحقة الجنائية لبلد أجنبي في حالة الجرائم التي يُعاقب عليها بالسجن لمدة لا تتجاوز العشر سنوات.

## المساعدة القانونية المتبادلة (المادة ٤٦)

أفيد بأن تبادل المساعدة القانونية يحدث "بكل معنى الكلمة"، وأنه يحدث أيضاً في القضايا التي تتعلق بشخصيات اعتبارية وبالامتثال لأحكام قانون تبادل المساعدة القانونية في المسائل الجنائية وقانون الإجراءات الجنائية.

وتنص المادتان ١٢ و ١٣ من قانون تبادل المساعدة القانونية على مبررات رفض طلبات المساعدة القانونية وتشمل المبررات الاختيارية والإلزامية، وتقضيان بعدم جواز رفض طلبات المساعدة القانونية لمجرد أنها تتعلق بجرائم مالية. ولا يبدو أن مبدأ السرية المصرفية يشكل عقبة تحول دون منح المساعدة.

ولا يشترط قانون تبادل المساعدة القانونية التجريم المزدوج لتبادل هذه المساعدة، بل يقضي فحسب بأن تُقدّم المساعدة القانونية "بخصوص الأفعال الإجرامية التي تندرج المعاقبة عليها، وقت طلب المساعدة، في نطاق اختصاص الدولة صاحبة الطلب" (المادة ١، الفقرة ٢).

وقد أبلغت كرواتيا الأمين العام بأن وزارة العدل هي السلطة المركزية المسؤولة والمخولة بمعالجة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة. وأفادت بأن وزارة العدل تحليل طلبات المساعدة القانونية المتبادلة وتتلقاها عن طريق وزارة الخارجية (عندما لا يكون لدى الدولة الأجنبية معاهدة نافذة المفعول مع كرواتيا أو عندما تنص المعاهدة الدولية على استخدام قنوات دبلوماسية خاصة). وفي الحالات المستعجلة، ورهنأ بمبدأ المعاملة بالمثل، يجوز إحالة طلبات المساعدة القانونية عن طريق الإنترنت.

وكقاعدة، تُنفذ طلبات المساعدة القانونية طبقاً لأحكام القانون الداخلي، وتُنفذ، إذا طلبت الدولة صاحبة طلب المساعدة ذلك، وفقاً للشكليات التي ينص عليها قانون تلك الدولة، ما لم تكن مخالفة للتشريعات الكرواتية.

وقد أبرمت معاهدات ثنائية لتبادل المساعدة القانونية مع البوسنة والهرسك، والجبل الأسود، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، وسلوفينيا. وإضافة إلى ذلك، يجري التعاون مع وحدة التعاون القضائي التابعة للاتحاد الأوروبي (يوروجست) ومع الشبكة القضائية الأوروبية.

ورداً على استفسارات بشأن خطط رصد وتتبع القضايا وحفظ سجل إجراءات المساعدة القانونية المتبادلة، كررت السلطات الكرواتية الإعراب عن عزمها على تحسين النظام الوطني لإدارة القضايا.

التعاون في مجال إنفاذ القانون؛ التحقيقات المشتركة؛ أساليب التحري الخاصة (المواد ٤٨ و ٤٩ و ٥٠)

يتيسر التعاون في مجال إنفاذ القانون، بما في ذلك تبادل المعلومات، من خلال الأحكام الداخلية، وكذلك من خلال الاتفاقات الثنائية المبرمة مع الاتحاد الروسي، وإسرائيل، وألمانيا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، والجلبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وسلوفاكيا، وصربيا، وفرنسا، ومالطة، والنمسا، وهنغاريا، والولايات المتحدة الأمريكية، ضمن غيرها.

والتعاون قائم مع مكتب الشرطة الأوروبي (اليوروبول) والإنتربول. ومن الممكن أيضاً تعيين ضباط شرطة ليكونوا "ضباط اتصال" لدى سفارات كرواتيا وقنصليتها في الخارج.

وُثِرِم اتفاقات التحقيقات المشتركة لكل قضية على حدة. ولم تُقدّم معلومات أخرى بشأن كيفية تشكيل أفرقة التحقيقات المشتركة في القضايا الفعلية، ولا بشأن المعايير التي تطبق على تشكيل تلك الأفرقة.

أما أساليب التحري الخاصة فتنظّمها المادتان ٣٣٢ و ٣٣٣ من قانون الإجراءات الجنائية، في حين أن أساليب التحري الخاصة المستخدمة على الصعيد الدولي تستعمل على أساس كل حالة على حدة.

## ٢-٢-٢- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

انتهى فريق الاستعراض إلى أن كرواتيا أنشأت إطاراً شاملاً ومتيناً للتعاون الدولي. وساق المؤشرات التالية كأمثلة عظيمة للفائدة للجهود التي تبذلها كرواتيا من أجل تعزيز آليات التعاون الدولي وشبكاته:

- وضعية كرواتيا بصفتها طرفاً في الصكوك الإقليمية بشأن شتى أشكال التعاون الدولي بحدّ ذاته، وفي الصكوك المتعددة الأطراف بشأن الفساد وغسل الأموال والجريمة المنظمة، التي تتضمن أحكاماً تتعلق بالتعاون الدولي في المسائل الجنائية؛
- استعداد كرواتيا لأن تنفذ داخلياً، بمجرد الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، الصكوك القانونية المبتكرة بشأن التعاون الدولي في المسائل الجنائية؛
- إبرام اتفاقات ثنائية بشأن تسليم المطلوبين تتضمن شروطاً أقل صرامة من الشروط المنصوص عليها في التشريعات الوطنية (تسليم المواطنين المطلوبين؛ ومعايير إثباتية أدنى في إجراءات تسليم المطلوبين)؛

- ممارسة تقديم المساعدة القانونية المتبادلة "بمعناها الواسع" وفي غياب التجريم المزدوج؛
- إبرام اتفاقات المبرمة مع يوروجست واليوروبول والإنتربول بهدف تيسير تبادل المساعدة القانونية والتعاون على إنفاذ القانون بين الدول؛
- المشاركة الفعلية في مجموعة الدول المناهضة للفساد (GRECO) التابعة لمجلس أوروبا، والمشاركة، على المستوى التنفيذي، في مشروع "باكو إمباكت" (PACO IMPACT)، وهو مشروع إقليمي يديره مجلس أوروبا ويركز على تنفيذ خطط مكافحة الفساد في جنوب شرق أوروبا؛
- عضوية كرواتيا ومشاركته في مجلس التعاون الإقليمي (ميثاق تحقيق الاستقرار سابقاً) والمبادرة الإقليمية لمكافحة الفساد في جنوب شرق أوروبا.

### ٢-٢-٣- التحديات والتوصيات

يوجه انتباه السلطات الكرواتية إلى النقاط التالية باعتبارها إجراءات موصى بها لزيادة تحسين آليات التعاون الدولي (تبعاً لما إذا كانت المقتضيات ذات الصلة من الاتفاقية إلزامية أو اختيارية الطابع):

- مواصلة وتبسيط الجهود الرامية إلى تحسين النظام الوطني لإدارة القضايا لغرض تتبع طلبات المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية؛
- تكثيف جهود منهجة المعلومات المتعلقة بقضايا تسليم المطلوبين وجمع البيانات الإحصائية اللازمة لتيسير رصد تلك القضايا وإجراء تقييم أكثر كفاءة لفعالية تنفيذ ترتيبات التسليم؛
- استكشاف إمكانية زيادة التخفيف من الصرامة في تطبيق شرط التجريم المزدوج وفق الفقرة ٢ من المادة ٤٤ من الاتفاقية واتباع هذا النهج المرن في القضايا الخارجة عن نطاق تنفيذ أوامر التوقيف الأوروبية؛
- منهجة المعلومات المتعلقة بالتحقيقات المشتركة والاستفادة منها على أفضل وجه، بما فيها المعلومات المتعلقة بالوسائل والمعايير المستخدمة في تشكيل أفرقة التحقيقات المشتركة؛

- مواصلة استكشاف فرص المشاركة الفعلية في الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف مع البلدان الأجنبية (وخصوصاً البلدان غير الأوروبية)، بهدف تعزيز فعالية الأشكال المختلفة من التعاون الدولي؛
- النظر في تخصيص المزيد من موارد إضافية لزيادة تعزيز كفاءة آليات التعاون الدولي وقدرتها.

### ٣- الاحتياجات من المساعدة التقنية

أشارت السلطات الكرواتية إلى أنها ستستفيد من تلقي مساعدة تقنية لتنفيذ المادة ٢٠ من الاتفاقية (الإثراء غير المشروع) وذلك في شكل خلاصة للممارسات الجيدة/الدروس المستفادة والتشريعات النموذجية. وأوضحت فضلاً عن ذلك أنه سيساعدها الحصول على خلاصة للممارسات الجيدة/الدروس المستفادة بشأن تنفيذ الفقرة ٢ من المادة ٤٤ من الاتفاقية (عدم تطبيق شرط ازدواجية التجريم في إجراءات التسليم). وفيما يخص هذه المسألة الأخيرة، أفادت السلطات الكرواتية بأنها تتلقّى الآن مساعدة تقنية في هذا الصدد من المفوضية الأوروبية.



## المغرب

### النظام القانوني

نظام الحكم بالمغرب نظام ملكية دستورية وديمقراطية وبرلمانية واجتماعية. في الأول من تموز/يوليه ٢٠١١، بدأ العمل بدستور جديد تم إقراره من خلال استفتاء شعبي، ويعترف هذا الدستور بمبدأ أولوية المعاهدات الدولية على التشريعات الوطنية، ويوافق السيد رئيس الحكومة على المعاهدات الدولية ويقوم الملك بالتوقيع عليها. ليس من الضروري أن يوافق البرلمان على المعاهدات لكي يبدأ العمل بها، باستثناء المعاهدات المتعلقة بالشؤون المالية للدولة.

وقّعت المملكة المغربية على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (الاتفاقية) في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وتمت المصادقة عليها في ٩ أيار/مايو ٢٠٠٧. بدأ العمل بالاتفاقية من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. يجوز للسلطات المغربية تطبيق أحكام الاتفاقية الحائزة لصفة النفاذ على نحو مباشر.

نذكر من بين المؤسسات الرئيسية التي تم تكليفها بمنع ومحاربة ممارسات الفساد في المغرب: الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة (والتي تمت دستورها بمقتضى الفصل ٣٦ من الدستور الذي نص على إحداث هيئة وطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها) ووحدة معالجة المعلومات المالية والنيابة العامة وجهاز الشرطة والمفتشية العامة للمالية والمفتشية العامة للإدارة الترابية والمحاكم المالية (المجلس الأعلى للحسابات والمجالس الجهوية للحسابات).

تشتمل الصكوك القانونية المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية في المغرب على قانون العقوبات الذي تم اعتماده في عام ١٩٦٢ والذي تم تعديله في العديد من المناسبات، وقانون المسطرة [الإجراءات] الجنائية الذي تم اعتماده في عام ٢٠٠٢ وقانون المحاكم المالية الذي تم اعتماده في عام ٢٠٠٢ والقانون رقم ٤٣/٠٥ الخاص بمكافحة غسيل الأموال الذي تم اعتماده في عام ٢٠٠٧ والقانون رقم ١٣/١٠ الذي يُعدل تشريعات مكافحة غسيل الأموال الذي تم اعتماده في عام ٢٠١١؛ وفيما يتعلق بالجرائم المرتكبة في القطاع الخاص، نذكر القانون التجاري وقانون الشركات وتم اعتماده كليهما في عام ١٩٩٦. علاوةً على ذلك، يمكن تطبيق مجموعة من المعاهدات الثنائية في مجال المساعدة القانونية المتبادلة بما في ذلك المعاهدات المبرمة مع فرنسا وهولندا والبرتغال وإسبانيا والولايات المتحدة الأمريكية.

تنطوي العملية الإجرامية في المغرب على ثلاث مراحل وهي بالتحديد: مرحلة البحث التمهيدي والتحقيق الإعدادي الذي يقوم به القضاة ومرحلة المحاكمة. تتضمن مرحلة

التحقيق التمهيدي كافة الإدارات المختصة بإنفاذ القانون بما في ذلك الشرطة القضائية التي تشرف عليها النيابة العامة وتقوم الوحدات الشرطية المسؤولة عن الجريمة الاقتصادية بالتحقيق في القضايا المتعلقة بالفساد. عند الانتهاء من المرحلة الأولى، تقوم النيابة العامة بإحالة القضايا التي لا تحتاج إلى مزيد من التحقيق مباشرةً إلى المحكمة لسماع القضية والحكم فيها. في حالة الحاجة لمزيد من الأدلة، تقوم النيابة العامة بإحالة القضية إلى أحد القضاة للقيام بمزيد من التحقيقات وعند الانتهاء من التحقيق، تتم إحالة القضية إلى المحكمة المختصة لسماعها والحكم فيها.

## التجريم وإنفاذ القانون

### التجريم

يُجرم القانون الجنائي المغربي معظم الجرائم التي نصت عليها هذه الاتفاقية وغيرها من النصوص القانونية، ومنها على سبيل المثال لا الحصر القانون رقم ٥٣/٠٥ الخاص بغسيل الأموال.

في السنوات الأخيرة، من أهم التطورات في المغرب فيما يتعلق بتجريم الجرائم المتعلقة بالفساد نذكر اعتماد القانون رقم ١٣/١٠ وتعديله بموجب القانون رقم ٥٣/٠٥ الخاص بغسيل الأموال. في هذه الآونة يُطرح مشروع تعديل قانون العقوبات، الذي سوف يُحدث تغييرات في الجرائم المتعلقة بالفساد، للمناقشة.

فيما يبدو أن قضية رشوة الموظفين الحكوميين الوطنيين تحظى بالتغطية الكافية في التشريع المغربي، على الرغم من ملاحظة أن قانون العقوبات لا يشير بوضوح إلى جريمة الرشوة التي تم ارتكابها بشكل غير مباشر أو من خلال وسطاء. من ناحية أخرى، لاحظ خبراء المراجعة عدم وجود حكم قانوني محدد يُجرم رشوة الموظفين الحكوميين الأجانب في التشريع المغربي، فضلاً عن ذلك، قام هؤلاء الخبراء بتوضيح أن عدم وجود مثل هذا الحكم يعد من التحديات المتعلقة بتنفيذ هذه الاتفاقية من جانب المغرب. في هذا الشأن، أقر المغرب أنه يتم تناول هذه القضية في مشروع تعديل قانون العقوبات الذي لا يزال قيد المناقشة.

لا تعكس - فيما يبدو - أحكام قانون العقوبات المغربي التي تجرم المتاجرة باستغلال النفوذ تماماً عناصر الجريمة المنصوص عليها في الاتفاقية نظراً لأن هذه الأحكام لا تركز على النفوذ المُمارس. على نحو مشابه، يُلاحظ وجود تباين بين نص الاتفاقية وأحكام قانون العقوبات المغربي ذات الصلة فيما يتعلق بجرائم التستر وإساءة استغلال الوظائف.

ومع ذلك من المهم الإشارة إلى أن جريمة الغدر تشكل صورة من صور استغلال النفوذ والتي عاقب عليها التشريع المغربي بعقوبة تصل إلى ٥ سنوات.

ذكرت دولة المغرب أنها لم تتخذ أية خطوات نحو إدراج الإثراء غير المشروع ضمن الجرائم الجنائية. علاوة على ذلك، على الرغم من أن المغرب قد قام بتنفيذ الفقرة الفرعية (أ) من المادة ٢٥ من الاتفاقية من خلال تجريم عرقلة سير العدالة بسبب التدخل غير المشروع مع الشهود وفي تقديم الأدلة، لا يلتزم التشريع المغربي تماماً بنص الفقرة الفرعية (ب) من المادة ٢٥ من الاتفاقية حيث تتم المعاقبة على التدخل في مهام الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون أو العدالة فقط في حالة ارتكابها من قبل موظفين حكوميين آخرين. تبدو العقوبات الحالية المفروضة على عرقلة سير العدالة متساهلة إلى حد ما مما أثار بعض المخاوف بشأن التأثير الرادع لهذه العقوبات.

على الرغم من تنظيم عملية غسيل العائدات المتأتية من الجريمة في قانون العقوبات والقانون رقم ٠٥/٤٣ على نحو شامل، إلا أن التشريع المغربي لا يلتزم على نحو مستمر بأحكام المواد ذات الصلة من الاتفاقية. تم تعديل الأحكام القانونية المغربية المتعلقة بغسيل الأموال بموجب القانون رقم ٠٣/١٠، الذي تم اعتماده في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ حيث قام هذا القانون بمد نطاق الجرائم المسندة إلى جرائم غسيل الأموال وتجريم الشروع في غسيل الأموال فضلاً عن تعزيز إطار العمل و تدابير منع غسيل الأموال.

امثالاً لتنفيذ نفس الحكم في الاتفاقية، يتم تجريم الفساد واحتلاس الممتلكات في القطاع الخاص فضلاً عن احتلاس أو سرقة الممتلكات أو أي إهدار للممتلكات. مع ذلك، تتسم العقوبات المفروضة على جريمة الاحتلاس في القطاع الخاص بالتساهل وربما يتسم تأثيرها الرادع بالمحدودية.

على الرغم من أن التشريع الجنائي المغربي لا يتضمن - على وجه التحديد - حكماً يحدد المسؤولية الجنائية للشخصيات الاعتبارية بوجه عام، إلا أن هناك عدداً من مواد القانون الجنائي تتضمن العقوبات الجزائية والتدابير الرادعة الموجهة نحو الشخصيات الاعتبارية التي تُحمل المسؤولية القانونية عن جرائم بعينها، بما في ذلك الأحكام التي تختص بالمعاقبة على ارتكاب جريمة غسيل الأموال. بناءً على ذلك، تدفع السلطات المغربية بأن قوانينها لا تعترف بالمسؤولية الجنائية فيما يتعلق بالشخصيات الاعتبارية.

تغطي الأحكام التي تنظم القانون الجنائي العام والتي يتم تطبيقها على جميع الجرائم، المشاركة والشروع في ارتكاب الجريمة. يعتبر قانون التقادم المنصوص عليه في التشريع المغربي كافياً ويمكن وقفه بسبب أي إجراء تحقيقي.

بوجه عام، فيما يتعلق بمتطلبات الاتفاقية المتعلقة بالترحيم، سجل خبراء المرجعة الملاحظات التالية فيما يتعلق بتنفيذ هذه المتطلبات:

- إدراج إشارة محددة لارتكاب الجريمة على نحو مباشر وغير مباشر في الأحكام التشريعية ذات الصلة.
- مواصلة العمليات التشريعية الجارية فيما يتعلق بتجريم الارشءاء من جانب الموظفين الحكوميين الأجانب وموظفي المنظمات الدولية الحكومية بالتحديد.
- الاهتمام بالتشريعات المعدلة المتعلقة بالمتاجرة باستغلال النفوذ وإساءة استغلال الوظائف، من أجل خلق مزيد من التوافق بين هذه التشريعات وبين أحكام الاتفاقية.
- الاهتمام باعتبار الإثراء غير المشروع من الجرائم الجنائية وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي الاستفادة من الدعم الفني كلما أمكن.
- تعديل التشريعات الخاصة بعرقلة سير العدالة لتتضمن كافة شروط المادة ٢٥ (ب) من الاتفاقية فضلاً عن وضع عقوبات رادعة وأكثر صرامة.
- إعادة النظر في تنظيم المسؤولية القانونية التي يقع عاتقها على الشخصيات الاعتبارية، فيما يتعلق بالجرائم المتعلقة بالفساد.

### إنفاذ القانون

بوجه عام، يمكن تعزيز العقوبات المطبقة على الجرائم المتعلقة بالفساد في إطار التشريع المغربي من أجل ضمان تأثيرها الرادع وحتى تعكس بشكل كاف خطورة الأفعال المرتكبة.

قام دستور المملكة المغربية الجديد، الذي تم اعتماده في تموز/يوليه ٢٠١١، بوضع حدود على مدى الحصانات الممنوحة لأعضاء البرلمان والقضاة. يقوم التشريع المغربي بتغطية متطلبات الإفراج عن المدعى عليهم الذين ينتظرون المحاكمة أو متطلبات الإفراج المشروط عن المدانين على نحو كاف، ولكن هناك حاجة إلى تدابير أكثر تحديداً ووضوحاً تهدف إلى فصل

الموظفين الحكوميين المتورطين في أي نشاط من أنشطة الفساد أو وقفهم عن العمل أو إعادة تعيينهم فضلاً عن تجريدهم من أهلية تولي أي منصب من المناصب الحكومية.

هناك ثغرات في التشريع المغربي فيما يتعلق بمصادرة العائدات المتأتية من الجرائم وفقاً لأحكام الاتفاقية حيث تنطبق الأحكام التشريعية المتعلقة بالمصادرة في المغرب - فيما يبدو - فقط على الوسائل المستخدمة في ارتكاب الجرائم وليس على العائدات المتأتية منها. بالإضافة إلى ذلك، تناولت التعديلات التي أجريت على تشريعات مكافحة غسل الأموال هذه الثغرات بشكل جزئي، وبمقتضى هذه التعديلات، أصبحت مصادرة جميع العائدات المتأتية من جرائم غسل الأموال أمراً إلزامياً.

يمكن مصادرة المعدات أو الأدوات المستخدمة في الجرائم دون إدانة في حين تتطلب مصادرة العائدات المتأتية من الجريمة، أينما أمكن، الإدانة. بالإضافة إلى ذلك، يجوز تجريد الأدوات المزعومة والعائدات المتأتية من الجريمة قبل الإدانة، ويمكن طلب مصادرة وتجميد الأصول فقط من قبل القاضي. يُطلب من المصارف والمؤسسات المالية التعاون مع سلطة الإيداع والإدلاء بالمعلومات المتعلقة بتحركات الأموال المزعومة بشكل غير طبيعي على النحو المطلوب. لا يتضمن القانون المغربي حكماً من شأنه أن ينص على نقل عبء الإثبات إلى المدعى عليه من أجل إثبات أن العائدات المزعومة المتأتية من الجرائم هي في الواقع من أصل شرعي على النحو المنصوص عليه في الفقرة الاختيارية رقم ٨ من المادة ٣١ من الاتفاقية.

يضع التشريع المغربي الحالي إطاراً ملائماً لحماية الشهود والخبراء والضحايا لكنه لا يتضمن برنامجاً محدداً وشاملاً لحماية الشهود. من المتوقع أن يعمل تعديل قانون الإجراءات الجزائية على تعزيز حماية الشهود والخبراء والأشخاص الذين يقومون بالإبلاغ مما يعكس النظام الشامل المنصوص عليه في الاتفاقية. يتضمن التشريع الخاص بمكافحة غسل الأموال المعمول به بالفعل على أحكام تتعلق بحماية الأشخاص الذين يقومون بتقديم بلاغات بحسن نية عن المعاملات المشبوهة.

يعترف النظام القانوني في المغرب بحق أي شخص ألحق به إحدى الجرائم الجنائية ضرراً ما، إما في المثل كطرف مدني والمطالبة بالتعويض في الدعاوى الجنائية أو إقامة دعوى قانونية أمام المحاكم المدنية. في حال تلوث أي عملية مشتريات حكومية بالفساد، ينص التشريع المغربي على إلغاء المناقصة واستبعاد مقدم الخدمة من إبرام عقود مستقبلية مع الجهات الحكومية.

كشفت عملية المراجعة عن عدم وجود أي هيئة راسخة متخصصة تمارس مكافحة الفساد من خلال إنفاذ القانون. تلعب كل من الهيئة المركزية للوقاية من الفساد ووحدة الاستخبارات المالية دوراً هاماً في مكافحة الفساد، لكن على الرغم من ذلك، لم تُنطَبْ بأي منهما مهام إنفاذ القانون. لقد أُوصي ببناء قدرات إنفاذ القانون المتخصصة من أجل التعامل مع جرائم الفساد، وكان من المتوقع تناول ذلك في مشروع القانون قيد المناقشة الذي سوف يقوم بتعيين فرق متخصصة لمكافحة الفساد تتألف من النواب المدربين الذين يعملون بالاشتراك مع كبار المسؤولين في وزارة الداخلية ووزارة المالية والمؤسسات المالية.

خلال الحوار تمت الإحالة على بعض النصوص القانونية الجديدة والتي تنص بعض مقتضياتها على إحداث فرق وطنية وفرق جهوية للشرطة القضائية تناط بها مهام خاصة من ضمنها البحث والتحرري في الجرائم المالية والاقتصادية، غير أن فريق الخبراء لم يتمكن من استعراض محتواها بشكل كاف أثناء عملية الاستعراض القطري.

لا ينص التشريع المغربي على نظام شامل للحوافز التي تهدف إلى تشجيع تعاون الأشخاص الذين شاركوا في الجرائم مع سلطات إنفاذ القانون، علاوة على ذلك، لا يسمح القانون المغربي بدعاوى الالتماس واتفاقيات الحكم. يتم ضمان تبادل المعلومات بين الهيئات الحكومية وسلطات إنفاذ القانون على نحو رئيسي من خلال عمل الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة ووحدة الاستخبارات المالية، حيث تقوم كل منهما من خلال هذا العمل بالحصول على معلومات من المؤسسة والهيئات العامة. كذلك، تقوم المفتشية المالية الموجودة في وزارة الاقتصاد والمالية بإخطار سلطات إنفاذ القانون بالمخالفات التي تم اكتشافها من خلال الضوابط والمراجعة الحسابية للقطاع العام.

يتم تنظيم اختصاص الجرائم الجنائية في المملكة المغربية من خلال قانون المسطرة الجنائية وتمثل الأحكام العامة لمتطلبات الاختصاص المنصوص عليها في الفقرات من ١ إلى ٣ من المادة ٤٢ من الاتفاقية.

فيما يتعلق بمتطلبات الاتفاقية في مجال إنفاذ القانون، أدلى خبراء المراجعة بالملاحظات التالية فيما يتعلق بتنفيذ هذه المتطلبات:

- تشجيع المغرب على النظر في اعتماد تدابير شاملة ومحددة تهدف إلى تجميد ومصادرة العائدات المتأتية من الجريمة والحجز عليها على النحو الوارد في المادة ٣١ من الاتفاقية بما في ذلك مصادرة القيمة وإلزام الجاني بإثبات المصدر المشروع للعائدات المزعومة المتأتية من الجريمة.

- النظر في اعتماد عقوبات أكثر صرامة فيما يتعلق بالجرائم المتعلقة بالفساد، من أجل ضمان كفاءتها وتناسبها وتأثيرها الرادع.

### التعاون الدولي

وفقاً لإجراءات القانون الجنائي المغربي، تسود المعاهدات الدولية على التشريع الداخلي فيما يتعلق بقضايا التعاون الدولي. تسري الأحكام العامة الواردة في قانون الإجراءات الجزائية المغربي (القسم الثالث من الكتاب السابع)، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بتسليم المجرمين، على مثل هذه القضايا التي لا يتم تنظيمها من خلال معاهدات ثنائية أو متعددة الأطراف، ومن المعتقد أن دولة المغرب سوف تفي بالشروط الأساسية التي حددها الاتفاقية في مجال التعاون الدولي.

### تسليم المجرمين

في المغرب، يقوم أحد فصول قانون المسطرة الجنائية بتنظيم شروط وإجراءات تسليم المجرمين. أبرمت المغرب بعض المعاهدات الثنائية بشأن تسليم المجرمين لكنها لا تجعل تسليم المجرمين مشروطاً بوجود معاهدة. في حالة عدم وجود معاهدة معمول بها، يُمكن قبول تسليم المجرمين على أساس أحكام قانون المسطرة الجنائية.

لا يمكن تسليم الرعايا المغاربة، لكن يمكن محاكمتهم في المغرب في حالة ارتكاب جرائم في الخارج إذا طلب أي بلد أجنبي من السلطات المغربية ذلك بشكل رسمي (مبدأ التسليم أو المحاكمة). في السياق ذاته، لن تنظر السلطات المغربية في تنفيذ عقوبة مفروضة من قبل جهة أجنبية على المواطنين المغاربة.

تطالب دولة المغرب باحترام مبدأ التجريم المزدوج في جميع الحالات حيث لا يسمح بقبول التسليم إذا كان الفعل لا يستوجب العقاب وفقاً للقانون المغربي. لا يمكن لدولة المغرب ممارسة حرية التصرف فيما يتعلق بقبول تسليم الأشخاص بسبب ارتكاب أي من الجرائم التي نصت عليها الاتفاقية إذا كانت هذه الجرائم لا تستوجب العقاب وفقاً للقانون الوطني وذلك وفقاً لما ورد في الفقرة ٢ من المادة ٤٤ من الاتفاقية، وذلك بسبب شدة التزام دولة المغرب بمبدأ التجريم المزدوج.

لا بد أولاً من تقليل العقوبة المفروضة على الجريمة المطلوب بشأنها التسليم في الدولة طالبة عن سنة واحدة من السجن، وينص القانون المغربي على إمكانية احتجاز الشخص المطلوب. يبدو عدد الطلبات التي تلقتها دولة المغرب بشأن تسليم المجرمين الذين قاموا بارتكاب جرائم

الفساد، محدوداً: من بين ٦٥ طلباً لتسليم المجرمين ورد في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، تعلقت ثلاثة طلبات فقط بجرائم غسل الأموال أو الجرائم المالية.

يتم قبول تسليم المجرمين فقط بشرط عدم تعرض الشخص الذي يتم تسليمه إلى المقاضاة أو المحاكمة أو الاعتقال أو التعرض لأي إجراءات أخرى من شأنها تقييد حريته الشخصية وذلك بسبب أي فعل اقترفه هذا الشخص قبل تاريخ تسليمه وليس بسبب الفعل الذي تم تسليمه من أجله علاوة على ذلك، وفقاً للقانون المغربي لا يجوز قبول التسليم إذا تم اعتبار الفعل المطلوب التسليم من أجله من الجرائم السياسية أو يتعلق بأي منها.

### المساعدة القانونية المتبادلة

لا يتضمن التشريع المغربي نصاً قانونياً منفصلاً ومحددًا بشأن المساعدة القانونية المتبادلة، لكن يقوم كل من القانون الجنائي المغربي وقانون المسطرة الجنائية المغربي بتنظيم هذا الأمر. كذلك، قامت دولة المغرب بإبرام سلسلة من الاتفاقيات الثنائية في مجال المساعدة القانونية المتبادلة، وتتضمن هذه الاتفاقيات معاهدات مع هولندا والبرتغال وإسبانيا وتركيا والولايات المتحدة الأمريكية. تتعامل هذه الاتفاقيات مع العديد من خصائص التعاون القضائي الدولي ولا تقتصر على مجال بعينه. لاحظ خبراء المراجعة باهتمام أن المغرب قد قام بإبرام عدد كبير من المعاهدات في مجال المساعدة القانونية المتبادلة فضلاً عن تشجيعه على إبرام اتفاقيات مماثلة مع دول أخرى من أجل زيادة تعزيز التعاون.

تعتبر وزارة العدل هي السلطة المركزية التي عينتها المملكة المغربية لتلقي طلبات المساعدة القانونية المتبادلة، وقد تم إخطار الأمين العام للأمم المتحدة بهذا التعيين. وفقاً للتشريع المغربي، يجب تقديم طلبات المساعدة القانونية المتبادلة من خلال القنوات الدبلوماسية، لكن تسمح بعض الاتفاقيات الثنائية، مثل تلك المبرمة مع البرتغال، بتقديم هذه الطلبات مباشرة إلى السلطات المركزية. بالإضافة إلى ذلك، يوافق المغرب على أنه في الحالات الطارئة يجب تقديم الطلبات عن طريق الإنترنت. فيما يتعلق باللغة التي يتعين استخدامها، أقرت المغرب أنها قد طالبت من قبل بترجمة الطلبات الواردة بشأن المساعدة المتبادلة إلى اللغة العربية، اللغة الرسمية في المغرب، على أن يكون ذلك قاعدة عامة.

في كثير من الأحيان لا يتم تقديم طلبات المساعدة القانونية المتبادلة فيما يتعلق بالجرائم المتعلقة بالفساد إلى المغرب: ففي عام ٢٠٠٩، تلقت السلطات القضائية المغربية ٢٤١ طلباً للحصول على المساعدة القانونية كان من بينها أربعة طلبات تتعلق بغسل الأموال، وطلب واحد بالمتاجرة غير المشروعة في العملات وطلبان باختلاس الأموال العامة. في عام ٢٠١٠،



تلقت السلطات القضائية المغربية ٢٤ طلباً للحصول على المساعدة القانونية فيما يتعلق بعمليات غسل الأموال وطلبان يتعلقان بالرشوة.

تضمن التشريع الوطني المغربي والمعاهدات الثنائية المعمول بها مجموعة واسعة من الأغراض التي تدفع على طلب المساعدة القانونية المتبادلة. مع ذلك، لاحظ خبراء المراجعة أن المساعدة القانونية المتبادلة لأغراض استرداد الأصول، حسب نص الفقرة ٣ (ز) من المادة ٤٦ من الاتفاقية، ليست مغطاة - فيما يبدو - بالشكل الكافي.

لا ترفض المغرب تقديم المساعدة القانونية المتبادلة بسبب السرية المصرفية، فلقد ورد هذا المبدأ بوضوح في المعاهدات الثنائية المعمول بها، لكن تم الالتزام به كذلك في الممارسة القضائية من قبل السلطات المغربية التي تستجيب لطلبات الكشف عن السجلات المصرفية طالما تم تقديم هذه الطلبات في سياق التحقيقات القضائية.

تطلب دولة المغرب ثلاثة أشهر في المتوسط للرد على طلب المساعدة القانونية المتبادلة، ولكنها قد تنظر في إجراءات الإسراع في الطلبات في حالة الظروف الطارئة في الدولة طالبة. لا ينص التشريع المغربي على أسباب رفض أخرى غير تلك الواردة في الاتفاقية وهي: لن يتم تنفيذ طلبات المساعدة القانونية في حالة عدم تغطية اختصاص السلطات المغربية القضائية لها أو إذا أدى تنفيذ هذه الطلبات إلى المساس بسيادة أو أمن دولة المغرب أو بنظامها العام أو مصالحها الأساسية أو غيرها من المصالح، ويتم إخطار الدولة طالبة برفض طلبها وأسباب هذا الرفض.

### التعاون على إنفاذ القانون

أقرت المملكة المغربية وجود شبكة ممتدة من التعاون في مجال إنفاذ القانون مع نظرائها الدوليين، باعتبارها من أعضاء الإنتربول وطرفاً في مجموعة من الاتفاقيات الدولية والاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف التي تنص على التعاون التقني والتعاون في مجال الأمن وتبادل المعلومات. تتضمن هذه الصكوك مذكرات التفاهم المبرمة على مستوى الدوائر الحكومية والإدارات العامة الوطنية.

كما أقر المغرب أنه يستفيد على أكمل وجه من قنوات الاتصال المتاحة بين الدول الأعضاء في الإنتربول. بعد أن أصبحت وحدة الاستخبارات المالية عضواً في مجموعة إيجمونت بدءاً من ١٣ تموز/يوليه ٢٠١١، من المتوقع تطوير الاتصالات وتبادل المعلومات من خلال قاعدة بيانات مجموعة إيجمونت الآمنة.

يتم إرسال عدد من مسؤولي الاتصال في السفارات المغربية في مختلف البلدان، ومن بين مهامهم نذكر تعزيز التعاون والاشتراك في برامج الدعم الفني المشترك مع نظرائهم في الدول المضيفة.

فيما يتعلق بالتحقيقات المشتركة، ربما يعرض مشروع تعديل قانون الإجراءات الجنائية إمكانية قيام السلطات القضائية المختصة، استناداً إلى اتفاق مسبق مع وزير العدل وبناءً على تصرف الدولة الطرف أو الأطراف المعنية في إطار الإرشادات القضائية ذات الصلة على المستوى الوطني، بتشكيل فرق تحقيق مشتركة بهدف تنفيذ إجراءات البحث المعقدة وواسعة النطاق في بلدان أخرى، فيما يتعلق بالجرائم التي تتطلب التصرف على نحو مخطّط ومتمركز.

على الرغم من عدم تنظيم التسليم المراقب في القانون الوطني حتى شهر كانون الثاني/يناير ٢٠١١، إلا أن المغرب قد لبي عدة طلبات بشأن التعاون القضائي التي تنطوي على عمليات التسليم المراقب في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ ضمن سياق تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية.

### الدعم الفني

قامت دولة المغرب بتحديد عدد من متطلبات الدعم الفني بشأن تنفيذ أحكام الاتفاقية خلال عملية المراجعة، ومن بين هذه المتطلبات نذكر: تقديم ملخصات عن الممارسات الجيدة والدروس المستفادة وأفضل الممارسات والتشريعات النموذجية والمساعدة في الصياغة التشريعية والمشورة القانونية وذلك لدمج أحكام الاتفاقية في القانون المحلي.

لاحظ المغرب أن تقييم الامتثال للفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية سوف يتطلب برامج تقييم تطبيقات التدابير فضلاً عن المساعدة في تحديد وتوزيع أجهزة الكمبيوتر المناسبة لجمع البيانات الإحصائية ذات الصلة.

في مجال حماية الشهود والضحايا والأشخاص الذين يقومون بالإبلاغ، أعرب المغرب عن حاجته لورش العمل التدريبية وبرامج بناء القدرات والمساعدة في الموقع من قبل خبراء مكافحة الفساد. فضلاً عن ذلك، من أجل تنفيذ أحكام الاتفاقية بشأن التعاون الدولي على نحو أفضل، لاحظ المغرب أن برامج تعزيز قدرات السلطات المختصة سيكون جزءاً من المساعدة المطلوبة.